

مجلة كلية التراث الجامعية

مجلة علمية محكمة

متعددة التخصصات نصف سنوية

العدد السابع والثلاثون



15 حزيران 2023

ISSN 2074-5621

رئيس هيئة التحرير

أ.د. جعفر جابر جواد

مدير التحرير

أ. م. د. حيدر محمود سلمان

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق 719 لسنة 2011

مجلة كلية التراث الجامعية معترف بها من قبل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بكتابها المرقم
(ب) 3059/4 المؤرخ في (7/4/2014)



واقع الاستثمار الأجنبي في العراق وآفاقه في المستقبل

م.د علاء شوكت الدليمي

كلية التراث الجامعية

* قائمة المحتويات *

رقم الصفحة	العنوان	ت
1	المقدمة	1
2	المبحث الأول: واقع الاستثمار الأجنبي في العراق	2
3	المطلب الأول: رؤية في المناخ الاستثماري في العراق:	3
4-3	الفرع الأول: البعد السياسي	4
4	الفرع الثاني: البعد الاقتصادي:	5
5-4	الفرع الثالث: البعد القانوني:	6
6	المطلب الثاني: تقييم المناخ الاستثماري في العراق	7
7-6	الفرع الأول: المزايا	8
9-7	الفرع الثاني: السلبيات	9
10	المبحث الثاني: آفاق الاستثمار الأجنبي في العراق	10
11	المطلب الأول: أغراض جذب المستثمر الأجنبي للعراق في المستقبل	11
11	الفرع الأول: الأغراض الاقتصادية.	12
12	الفرع الثاني: الأغراض القانونية.	13
12	الفرع الثالث: الأغراض السياسية.	14
14-13	المطلب الثاني: أثر الاستثمار الأجنبي على عملية التنمية في العراق	15
	المقدمة	
15	الخاتمة: الاستنتاجات. الوصيات.	16
16	المصادر	17

تلعب الاستثمارات الأجنبية المباشرة دوراً في اقتصاديات البلدان المضيفة وخاصةً النامية باعتبارها مصدراً هاماً للتمويل ووسيلة ناجحة لاستغلال الموارد الطبيعية غير المستغلة، كما تعد وسيلة فعالة لنقل التكنولوجيا الحديثة وما ينطوي من استحداث طرق جديدة للإنتاج وتطوير طرق وأساليب حديثة للادارة الاقتصادية، وتلعب دور هام في كسر الاحتكار المحلي وتعزيز القدرة التنافسية الوطنية عن طريق تحفيز التصدير وفتح أسواق جديدة في الخارج، لكن الاستثمار الأجنبي وحده لا يمكن أن يخلق تنمية حقيقية ومستدامة فنجاحه في تحقيق التنمية المنشودة مرهون بتوفير عدد من المعطيات أهمها استقرار مكونات الاقتصاد الكلي في الدولة المضيفة له مثل السياسات المرتبطة بتصدير التجارة واسعار الصرف فضلاً عن توفير البنية الهيكلية ذات المستوى المحفز للاستثمار فأن الاقتصاد العراقي يمتلك بالعديد من الخصائص والميزات التي تجعل منه منطقة لجذب الاستثمارات الأجنبية والتي جسدها بشكل واضح قانون الاستثمار الأجنبي لعام 2006، غير ان واقع الحال يفصح عن وجود معوقات او محددات سياسية وآخرى اقتصادية وقانونية تعرقل عمل الشركات متعددة الجنسية وتمنع تدفق رؤوس الأموال الأجنبية إلى العراق. لذلك سأقسم هذا البحث إلى مبحثين، المبحث الأول واقع الاستثمار الأجنبي في العراق، والبحث الثاني آفاق الاستثمار الأجنبي في العراق وفق المنهجية التالية:

منهجية البحث:



المبحث الأول: واقع الاستثمار الأجنبي في العراق.

المطلب الأول: رؤية في المناخ الاستثماري في العراق.

- الفرع الأول: بعد السياسي.

- الفرع الثاني: بعد الاقتصادي.

- الفرع الثالث: بعد القانوني.

المطلب الثاني: تقييم المناخ الاستثماري في العراق.

- الفرع الأول: المزايا.

- الفرع الثاني: السلبيات.

المبحث الثاني: آفاق الاستثمار الأجنبي في العراق.

المطلب الأول: اغراض جذب الاستثمار الأجنبي للعراق في المستقبل.

- الفرع الأول: اغراض اقتصادية.

- الفرع الثاني: اغراض قانونية.

- الفرع الثالث: اغراض سياسية.

المطلب الثاني: أثر الاستثمار الأجنبي على عملية التنمية في العراق.

المبحث الأول

واقع الاستثمار الأجنبي في العراق

ان تاريخ الاستثمار الأجنبي في العراق لا يتضمن اي منجزات حقيقة كبيرة تذكر، ومن ثم فأن تجربة العراق مع الاستثمارات الأجنبية تعتبر قاصرة وغير معروفة لذا فهي بحاجة الى الاعداد والتهيئة الادارية والتنظيمية للكوادر والملاءك العاملة الوعية المتقدمة للمهام الملقاة على عاتقها وان تعرف بأهمية الاستثمار الأجنبي وما هي نتائجه الإيجابية والسلبية على مستوى العراق، وبما أن العراق قد مر بظروف قاسية وطويلة تمثلت بحروب طويلة وحصار اقتصادي قاسٍ استمر لسنوات ومن ثم احتلاله ويفصل ما حصل من تدمير شامل للبنية التحتية له، وهناك دعوات وحملات لإعادة اعماره واقامت مؤتمرات كثيرة من قبل الدول المتاحة لغرض القيام بإعادة اعمار العراق عن طريق الاستثمار الأجنبي⁽¹⁾. لذاك سأقسم هذا المبحث الى مطلبين .

المطلب الأول/ رؤية في المناخ الاستثماري في العراق.

المطلب الثاني/ تقييم المناخ الاستثماري في العراق.

المطلب الأول

رؤية في المناخ الاستثماري في العراق

يعتبر المناخ الاستثماري في أي مجتمع الداعمة الرئيسية لتطور المجتمع في ظل وجود الاخلاص والمصداقية للقائمين على تنمية المجتمع وقد أوضحت العديد من الدراسات الاقتصادية الآثار الإيجابية للاستثمار الأجنبي لأنه يعمل بشكل رئيسي على تقليل حدة الفجوة الاقتصادية والاجتماعية للدول النامية بصورة عامة والعراق على وجه الخصوص على المسار الذي توصلت إليه الدول المتقدمة، ولكن بالمقابل كي تتحقق ذلك الهدف المنشود لابد من وجود إدارة سلية للاقتصاد الكلي، وبنية أساسية معقولة، وحد أدنى من الرأسمال البشري، وقدر من التطور في القطاع المالي، وبذلك كي تتوفر هذه المطالب المحفزة للاستثمار تكون أمام مفهوم أوسع للاستثمار مطلق عليه بـ(المناخ الاستثماري) وهناك جملة من المفاهيم بهذا المصطلح، فهو يقصد بـ() مجموعة من العوامل التي تشكل البيئة العامة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية والقانونية التي تؤثر بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في أداء الاستثمار وربحيته كالسياسات الاقتصادية والظروف الاجتماعية والاطار القانوني والإداري والمؤسساتي الذي يحكم الاستثمار الأجنبي⁽²⁾.

أما المؤسسة العربية لضمان الاستثمار تعرفه على أنه ((هو جمل الظروف الاقتصادية والقانونية والسياسية التي تكون البيئة التي يتم فيها الاستثمار))⁽³⁾. ولكي نبين طبيعة المناخ الاستثماري في العراق لابد من أن نتناول الابعاد الأساسية المكونة لهذا المناخ الاستثماري وهي:-

الفرع الأول: بعد السياسي.

الفرع الثاني: بعد الاقتصادي.

(1) د. ظافر طاهر حسان, دور الاستثمار الأجنبي في تفعيل السياسة الخارجية العراقية, مركز الدراسات الدولية, بغداد, بدون سنة طبع, ص139.

(2) د. نبيل جعفر عبدالرضا, الاقتصاد العراقي في مرحلة ما بعد السقوط, مؤسسة وارش الثقافية, ط1, 2008, ص110.

(3) د. نظام شاكر الهاشمي, رؤية في المناخ الاستثماري الجاذب, المجلة العراقية للعلوم الاقتصادية, جامعة المستنصرية, العدد(8) السنة الثالثة, 37, 2005.



الفرع الثالث: بعد القانوني.

الفرع الأول: بعد السياسي:

إن العامل السياسي هو عنصر مهم من عناصر جذب الاستثمار وتشجيع الاستثمارات المحلية والأجنبية أي بمعنى آخر أن يكون هناك استقرار سياسي على المستوى الداخلي والخارجي للدولة هذا من جانب، ومن جانب آخر كون العامل السياسي يشكل مخاطر عدّة في الاستثمارات وفي مقدمة تلك المخاطر (التأمين ومصادر الملكية الخاصة والتدخل الحكومي في النشاط الاقتصادي) وهذا يؤثّر سلباً على بناء المشروعات الاقتصادية ويضع جملة من عراقيّ أمم جذب الاستثمار الاجنبي وما تمثله هذه العوامل وتغييراتها⁽⁴⁾، أي باختصار أي قطر لن يتمكن على الإطلاق من الفوز بثقة المستثمرين الأجانب إلا إذا اتسم النظام السياسي بالاستقرار حاضراً ومستقبلاً وتلاشى المخاطر غير الاقتصادية إلى الحد الأدنى، وبخلاف ذلك مهما تكون الحوافر والمغريات الاستثمارية عالية فإنها لا تدفع المستثمرين للقدوم إلى بلد يعاني من عدم الامان وذلك بسبب ارتباط نقمة المستثمرين بعلاقة دالية مع استقرار الحكومة⁽⁵⁾.

ومن هنا يتضح أهمية المناخ السياسي في التأثير على القرار الاستثماري وخاصة حالة الأمن والاستقرار السياسي وفي مقدمتها استقرار الحكومات وطبيعة العلاقات بين الأحزاب السياسية وحالة الديمocratic السائدة في البلد المضيّف.

الفرع الثاني: بعد الاقتصادي:

يتمثل بعد الاقتصادي بسمات السياسات والظروف والظروف الاقتصادية السائدة في البلد وهي ذات صلة وثيقة مع ما يمتلكه البلد من المقومات النسبية للتنمية الأساسية والمتمثلة بالطرق والجسور ووسائل الاتصال والخدمات الصحية والتعليمية ... الخ، وإن المناخ الاستثماري يتأثر على وجه الخصوص في أي بلد من البلدان (بمعدلات التضخم، وتقلبات سعر الصرف، ومدى تطور الجهاز المصرفـي، وحجم السوق، وإمكانات نموه المتواصل، ومدى توفر المواد الأولية والعمال المدرية وغير المدرية، وشروط التبادل التجاري).

أما ما يتعلق بتاريخ الاستثمار الأجنبي في العراق ودور السياسات الاقتصادية آنذاك، ويمكن القول إن العراق شهد جملة من السياسات الاقتصادية الخاطئة وعبر فترات زمنية مختلفة، فبعد أن حصلت الدولة على الاستقلال السياسي كانت هناك ضرورات كبيرة تواجه الدولة في ذلك الوقت إلا وهي تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية على حد سواء، وبال مقابل كانت القطاعات الاقتصادية غير مؤهلة من حيث وجود اختلالات هيكلية وضعف البنية الاقتصادية للدولة وضعف امكانيات القطاع الخاص، فأدى الاعتقاد بأن وجود المؤسسات العامة (القطاع العام) هو الحل الطبيعي للمشكلات المركبة والاسراع في تحقيق النمو الاقتصادي، الأمر الذي أدى إلى توسيع دور الدولة وإقامة المؤسسات العامة وسيطرتها بالصورة المركزية على كافة نشاطات الاقتصاد الوطني⁽⁶⁾.

إن هذه العوامل مجتمعة قد ساهمت في ضياع الموارد الاقتصادية في العراق وبالتالي تركت آثارها المباشرة على واقع الاستثمار الأجنبي⁽⁷⁾.

الفرع الثالث: بعد القانوني:

إن رأس المال الأجنبي كما يصفه بعض الاقتصاديون بأنه (رأس مال جبان) أي بمعنى بحث في المناخ الذي تنتشر فيه روح الأمان والطمأنينة، وبذلك لابد من وجود مناخ تشريعى يستظل به أطراف العلاقة التعاقدية، ولتشجيع الاستثمارات الأجنبية لابد من وجود الضمانات القانونية التي تحفز المستثمر وبال مقابل تحفظ للدولة بحقها في اتخاذ القرارات التي مقتضاهـا حماية المصلحة العامة للبلد ومن هذه الضمانات التي نص عليها قانون الاستثمار العراقي رقم (13) لسنة 2006 حيث نص على بعض الضمانات والمزايا للمستثمر الأجنبي والمحلـي والذي عدل بموجب قانون الاستثمار رقم (2) لسنة 2010 ونصت المادة (10) على هذه الضمانات والمزايا وكذلك في المادة (27) من قانون الاستثمار العراقي رقم (13) لسنة 2006 نصت على ضمانات أخرى للمستثمر⁽⁸⁾.

أما ما يتعلق بحركة الاستثمار المالي فهي لم تظهر بشكل بارز وفعـلي ولم تنظم إلا بعد تأسيـس سوق بغداد للأوراق المالية في سنة (1991)، لكن تأثير الاستثمار المالي لم يتوضـح إلا بعد صدور قانون الشركات المرقم (5) لسنة (1998)⁽⁹⁾.

المطلب الثاني

(4) د. شهاب احمد الفضلي، واقع الاستثمار الأجنبي في العراق، جريدة الصباح، انظر في www.alsabaan.com.

(5) د. محمد علي إبراهيم العامري، د. نغم حسين نعمة، امكانية استضافة الاستثمار الأجنبي المباشر في العراق، الواقع والطموح، المجلة العراقية للعلوم الإدارية، مجلـد 4، العدد (15)، 2007.

(6) د. هناء عبدالحسين الطائي، الخصـصـة وعلاقـتها بالاستثـمار الأجنـبي المباشر في الاقتصاد العـراـقي (نـدوـة)، كلـيـة الـادـارـة وـالـاـقـتصـادـ، جـامـعـةـ بـغـادـ، 2005، صـ111.

(7) د. هناء عبدالحسين الطائي، مصدر سابق، صـ112.

(8) د. عاكـشـةـ محمدـ عـبدـالـعـالـ، الضـمانـاتـ القانونـيةـ لـحـماـيةـ الـاستـثـمارـاتـ الـاجـنبـيةـ، مـرـكـزـ الـدـرـاسـاتـ الـعـرـبـيـةـ، بـيـرـوـتـ، طـ1ـ، 2001ـ، صـ59ـ.

(9) يـاسـرـ المـتـولـيـ، تـشـرـيعـ قـانـونـ لـلـاسـتـثـمارـ المـالـيـ كـفـيلـ بـإـنـعـاشـ سـوقـ المـالـ فيـ العـراـقـ، جـريـدةـ الصـبـاحـ، 2009ـ.



تقييم المناخ الاستثماري في العراق

يُمتد العراق على مساحة تزيد 430 الف كيلو متر مربع، وهو تارياً ملتقى الحضارات، كما يضطلع بدور بالغ الأهمية إقليمياً في ميادين التجارة والنفط والثقافة، موارد العراق الطبيعية الوفيرة، وعوامل موقعه الجغرافي الاستراتيجي وتاريخه النجافي والحضاري تمنحه إمكانات هائلة للتنمية الاقتصادية والمتعدة.

ولكن آثار التنمية القائمة على النفط وتدخل الدولة في الاقتصاد، والصراعات والعقوبات، والاصلاحات المؤجلة كانت شديدة الوطأ على الاقتصاد العراقي خلال السنتين عاماً الماضية، فالصراع الطويل مع الكويت وإيران والعقوبات الاقتصادية والغزو بقيادة الولايات المتحدة في عام 2003، هي أمثلة للأحداث الرئيسية في تاريخ العراق التي كانت لها آثار كبيرة على التنمية ونمو الاقتصاد والقطاع الخاص⁽¹⁰⁾. وعلى النقيض من الاقتصاد الانتاجي المتتنوع غير النفطي، فإن النمو الاقتصادي في العراق اعتمد اعتماداً رئيسياً في الآونة الأخيرة على ارتفاع اسعار النفط، وتمكن الحكومة العراقية بفضل اسعار النفط المرتفعة من ابقاء برنامجها الاقتصادي الكلي في مساره المرسوم وعلى الرغم من ذلك فإن القطاع الخاص العراقي يتسم بالتأخر وعدم التطور ويفتقرب إلى الدعم والمساندة⁽¹¹⁾. وبعد صدور قانون الاستثمار العراقي رقم 13 لسنة 2006 تغير الاستثمار العراقي بالعديد من المزايا وعلى الرغم من ذلك فهو يتمتع ببعض السلبيات لذلك سأقسم هذا المطلب كالتالي:

الفرع الأول: المزايا

الفرع الثاني: السلبيات

الفرع الأول: المزايا:

يتمتع الاستثمار الأجنبي في العراق بالعديد من المزايا والضمادات ومن هذه المزايا والضمادات ما نص عليها قانون الاستثمار العراقي رقم 13 لسنة 2006 ومن هذه المزايا هي:-

1- يُمتعن المستثمر العراقي او الأجنبي بجميع المزايا والتسهيلات والضمادات ويُخضع للالتزامات المنصوص عليها في القانون وهذا ما نصت عليه المادة (10) في الفقرة (1) من قانون الاستثمار العراقي رقم (13) لسنة 2006. كما أشار هذا القانون في الفقرات (4,3,2) من نفس المادة على الضمادات التي تقدمها الدولة للمستثمر بغض النظر عن جنسيته⁽¹²⁾.

2- يُمتعن المستثمر بغض النظر عن جنسيته بعده في المادة (10) والمادة (11) من قانون الاستثمار العراقي رقم (13) لسنة 2006⁽¹³⁾.

3- يُمتعن المستثمر بإخراج رأس المال الذي ادخله إلى العراق وعوائده وفق احكام هذا القانون وتعليمات البنك المركزي العراقي وبعملة قابلة للتحويل بعد تسديد التزاماته وديونه كافة للحكومة العراقية وسائر الجهات الأخرى هذا وفق المادة (11) او لاً من قانون الاستثمار العراقي⁽¹⁴⁾.

4- يحق للمستثمر الاجنبي التداول في سوق العراق للأوراق المالية بالأسهم والسنادات المدرجة فيه واقتراض العضوية في الشركات المساعدة الخاصة والمختلطة، ولا يمنع من ذلك وجود عقارات ضمن موجودات الشركات المذكورة⁽¹⁵⁾.

5- كما ان للمستثمر الاجنبي الحق في تكوين المحافظ الاستثمارية في الاسهم والسنادات وهذا ما نصت عليه المادة (11) الفقرة (او لاً/ب).

6- كما نصت المادة (11) الفقرة ثالثاً على ان الحق للمستثمر استئجار الاراضي الازمة للمشروع والمسطحة التي يكون فيها المشروع الاستثماري قائماً على ان لا تزيد على (50) سنة قابلة للتجديد بموافقة الهيئة وان ترعرى في تحديد المدة طبيعية المشروع وجوداه للاقتصاد الوطني.

7- يحق للمستثمر التأمين على المشروع الاستثماري لدى أي شركة تأمين وطنية او أجنبية يعتبرها ملائمة⁽¹⁶⁾.

8- للمستثمر فتح حسابات بالعملة العراقية او الأجنبية او كليهما لدى احد المصارف في العراق او خارجه للمشروع المجاز وهذا ما نصت عليه المادة (11/خامساً)⁽¹⁷⁾.

الفرع الثاني: السلبيات:

يُمتعن الاستثمار الأجنبي في العراق بالعديد من المزايا والضمادات وعلى الرغم من ذلك فهو يتمتع أيضاً بالعديد من السلبيات ومن هذه السلبيات ما يلي:

(10) د. سامي عبيد التميمي، مصدر سابق، ص120.

(11) د. نظام شاكر الهاشم، مصدر سابق، ص49.

(12) المادة (10/10-3-2-4) من قانون الاستثمار العراقي رقم (13) لسنة 2006.

(13) المادة (10) والمادة (11) من قانون الاستثمار العراقي رقم (13) لسنة 2006.

(14) المادة (11) الفقرة (او لاً) من قانون الاستثمار العراقي رقم (13) لسنة 2006.

(15) المادة (11/ثانيةً) من قانون الاستثمار العراقي رقم (13) لسنة 2006.

(16) المادة (11/رابعاً) من قانون الاستثمار العراقي رقم (13) لسنة 2006.

(17) المادة (11/خامساً) من قانون الاستثمار العراقي رقم (13) لسنة 2006.



- 1- عدم اعتراف عملياً بوسائل الابحاث الالكترونية من سندات وتوقيع وعطاءات الالكترونية وفق قانون الابحاث النافذ رقم 107 لسنة 1979، وحدد قانون الاستثمار في م/6 ان تكون المراسلات الالكترونية بين هيئة الاستثمار الوطنية والجهات الرسمية فقط ولم يشر الى الشركات الخاصة والمستثمر الاجنبي والقضاء العراقي لا يأخذ الا بالتوقيع اليدوي، الامر الذي يحول دون شروع الكثير من شركات الاستثمار بالدخول الى الاقتصاد العراقي نظراً لبطء أو تأخر المعاملات او صعوبة اجراء المراسلات التقليدية التي قد تؤثر على سرعة اداء شركات الاستثمار وايضاً يمثل عائق لها يدفعها للجوء الى التحكيم للخلاص من تطبيق القانون العراقي الذي تراه بعين عدم الالكمال او النقص التشريعي.
- 2- سمح القانون في م/5 لهيئات الاستثمار الموجودة في المحافظات والاقاليم مسؤولية رسم الخطط وسياسات الاستثمار ضمن منطقة نفوذها الجغرافي وفي ذلك تشتت الوطنية الاتحادية وان يجعل هيئات الاستثمار الموجودة في الاقاليم والمحافظات فرعاً لها.
- 3- اشار المشرع العراقي في الفقرة ب من المادة 17 من قانون الاستثمار النافذ الى ضرورة استحصلال الهيئة لموافقة مجلس الوزراء على منح الاجازة الاستثمارية للمشروع اذا زادت كلفته عن الد - (250) مليون دولار امريكي وكان الأجرد هو ترك القرار للهيئة الاستثمار دون حاجة لعرضه على مجلس الوزراء لأن الواقع العملي ان نظر مجلس الوزراء بطلبات هيئة الاستثمار بالخطيط واتخاذ القرارات الالزامية بشأن الاستثمار بالاعتماد على خبراتها دون حاجة للرجوع الى مجلس الوزراء.
- 4- الزم المشرع في م/7-ج هيئة الاستثمار بضرورة البت بطلبات اجازة الاستثمار خلال (45) يوماً من تاريخ تقديم الطلب وهذا يتناقض مع ما فرضه في الفقرة (ب) من ضرورة استحصلال موافقة مجلس الوزراء اذا ان موافقة هذا الاخير قد تتأخر عن (45) يوم لكونه ينظر بمختلف الأمور الماسة بسلامة البلد وامنه، وكان الأجرد بالمشرع ان يجعل القرار للهيئة في حالة عدم الرد من قبل مجلس الوزراء أو الجهات الاخرى.
- 5- اشار المشرع في الفقرة 6 من المادة 9 الى ضرورة تسهيل تخصيص الاراضي وهذا مبادرة ممتازة لكن المشرع الزم الهيئة بتحديد المقابل (الاجرة) وهذا محل نظر اذا الافضل ترك الموضع لقوانين العرض والطلب (السوق) او لاتفاق الطرفين اذا ما رغب المستثمر ان يستأجر الأرض من مالك وطني (قطاع خاص).
- 6- في اطار اشارة المشرع لمزايا المستثمر في المادة 10 اشار الى تحديد مدة الاجار او المساطحة بحد أعلى (50) سنة قابلة للتجديد بموافقة الهيئة دون ان يحدد الضوابط التي تعتمدتها الهيئة للموافقة او الرفض بالإضافة الى محدودية المدة بالنسبة للمستثمر لاسيما اذا ما بلغت الاستثمارات المليارات من الدولارات فعندما مدة الد - 50 سنة قد لا تكون كافية بل وربما هي محددة للاستثمار.
- 7- لم يشر المشرع في المادة 12 الى نسبة حجم الاجيدي العاملة العراقية وترك الامر عاماً دون تحديد، وكان من الأجرد ان يحدد نسبة للعاملين العراقيين في المشروع وكان لا تقل عن 50% أو 65% بما في ذلك الملاكات الهندسية والفنية وعلى كافة مراحل ومراتب المشروع.
- 8- ان الاعفاءات الضريبية والاعفاء من الرسوم من أهم عوامل دعم الاستثمار والجاذبية له ولما كان الاقتصاد العراقي يأمس الحاجة للاستثمارات في الوقت الراهن، كان الأجرد بالمشروع العراقي ان يحدد فترة اعفاء ضريبي تزيد على الد 10 سنوات كأن تكون 20 سنة مع خصوصية كبيرة للسنوات القليلة المقبلة باعتبارها ميزة تنافسية لجذب الاستثمارات من البلدان المجاورة⁽¹⁸⁾.
- 9- لقد جانب المشرع العراقي الصواب عندما سمح للأجنبي في نص المادة (12) فقرة اولاً من قانون الشركات العراقي رقم (21) لسنة 1997 المعدل، باكتساب العضوية في الشركات العراقية دون تحديد نسبة مشاركته كما ان مشروع قانون التعديل لقانون الاستثمار العراقي النافذ منح المستثمر الاجنبي حق اكتساب العضوية في الشركات الخاصة والمختلطة دون تحديد نسبة مشاركته.
- 10- لقد شاب قانون الاستثمار العراقي النافذ نقص تشريعي في غياب التنظيم القانوني للتزامات المستثمر الاجنبي بهدف تنمية البيئة الاستثمارية في العراق، من حيث نقل عناصر الخبرة والمعرفة الفنية.
- 11- نظام الاستثمار العراقي رقم (2) لسنة 2009 والذي جاء بناءً على ما نص عليه الدستور وقانون الاستثمار النافذ بأصدار انظمة تسهيل تنفيذ احكام قانون الاستثمار النافذ الا ان ما تضمنه هذا النظام في بعض نصوصه جاءت متعارضة مع احكام قانون الاستثمار لزيد الامر تعقیداً وغموضاً فيما يتعلق بتفسير نصوص قانون الاستثمار رقم (13) لسنة 2009 النافذ⁽¹⁹⁾.

(18) د. احمد سلمان شهيب السعادي, دراسة في قانون الاستثمار رقم (13) لسنة 2006 ووسائل تشجيع الاستثمار, مجلة الحقوق, جامعة المستنصرية, (8,9), 2010.

(19) رواء يونس محمود عبدالله النجار, النظام القانوني للاستثمار الاجنبي (دراسة مقارنة), اطروحة دكتوراه, 2010.



المبحث الثاني

آفاق الاستثمار الأجنبي في العراق

للعمل من أجل تفعيل عملية الاستثمار في الاقتصاد العراقي ضرورة منطقية تستدعي العمل على تجاوز العوائق التي تشكل في مجملها عوامل غير جاذبة لرجال الاعمال الاجانب بصورة عامة في توظيف استثماراتهم في الاقتصاد العراقي ومن جملة هذه العوائقات والمحددات الاقتصادية ضمن القدرة الاستيعابية للاقتصاد العراقي وكذلك معدلات التضخم الكبيرة وافتقار العراق الى الاسواق المالية المتطرفة وانعدام الشفافية وكذلك ظاهرة عدم الاستقرار السياسي والأمني, كل هذه العوائقات تعتبر عقبة في الاستثمار الأجنبي للعراق في المستقبل, لكن هناك اغراض تستدعي جذب المستثمر الاجنبي للعراق في المستقبل وهذه الاغراض هي اغراض سياسية واقتصادية تحول بيئة العراق من بيئة طاردة الى بيئة جاذبة للاستثمار الاجنبي للعراق في المستقبل. وكذلك اثر الاستثمار الاجنبي على عملية التنمية في العراق, لذلك سأقسم هذا المبحث الى مطلبين, الأول أتحدث فيه عن الاغراض التي تجذب المستثمر الاجنبي للعراق في المستقبل, والمطلب الثاني اثر الاستثمار الأجنبي في عملية التنمية في العراق, وفي التالي:

المطلب الأول: اغراض جذب المستثمر الاجنبي للعراق في المستقبل.

المطلب الثاني: اثر الاستثمار الاجنبي على عملية التنمية في العراق.

المطلب الأول

أغراض جذب المستثمر الاجنبي للعراق في المستقبل

للغرض جذب الاستثمارات الأجنبية في العراق لابد من قيام الحكومة العراقية بوضع استراتيجية شاملة يمكن من خلالها تحويل البيئة الاستثمارية في العراق من بيئة طاردة الى بيئة جاذبة, وممكن ان يتحقق ذلك من خلال الاغراض التالية المتمثلة بالأغراض السياسية والاقتصادية والقانونية وسأوضح هذه الاغراض وفق الفروع التالية:

الفرع الأول: الأغراض الاقتصادية.

الفرع الثاني: الأغراض القانونية.

الفرع الثالث: الأغراض السياسية.

الفرع الأول: الأغراض الاقتصادية.

ومن الاغراض الاقتصادية التي تجذب المستثمر الاجنبي للعراق هي ما يلي:

1- وضوح البرنامج الاقتصادي للحكومة, فضلاً عن استقرار اقتصادي مع تصحيح الاختلالات الهيكلية التي يعاني منها العراق ووضوح السياسة النقدية واستقرارها.

2- وضوح السياسة المالية مع اصلاح النظام الصرفي, واعتماد الضرائب كأداة من أدوات السياسة المالية لتوجيه وتشجيع الاستثمارات الوطنية والاجنبية في فروع الاقتصاد العراقي.

3- ضرورة قيام الدولة بتوظيف امكانياتها المالية والفنية والسياسية والادارية والعلمية من أجل اعادة الخدمات وتحسينها, الكهرباء, الماء, المواصلات, الطرق الخ.

4- قيام الدولة بأجراء مسح شامل للموارد الاقتصادية وتوجيه الاستثمارات نحو القطاعات الاقتصادية والفروع التي تخدم الاقتصاد القومي.

5- ضرورة قيام الدولة وقطاعها العام بعملية الاستثمارات في فروع الاقتصاد القومي لإنجاح روح المنافسة مع القطاع الخاص.

6- قيام الدولة بدعم مؤسسات البحث والتطوير لما لها من تأثير ايجابي على تطوير وتنافسية الاقتصاد القومي ولعدم قدرة القطاع الخاص على الاستثمارات في هذا المجال⁽²⁰⁾.

7- رسم صورة جيدة عن الوضع الاقتصادي في العراق, وتمثل الاعلان والدعاية من خلال وسائل الاعلام العامة والمتخصصة والمشاركة في المعارض واستقبال بعثات الاستثمار من البلدان المصدرة لرؤوس الأموال بالشكل الذي يجعل لدى المستثمرين انطباعاً أفضل عن واقع البلد المضييف للاستثمار.

الفرع الثاني: الأغراض القانونية.

أما بالنسبة للأغراض القانونية التي تؤدي الى جذب المستثمر هي:

1- تدعيم اجهزة الدولة بالشكل المهيمن على زمام الأمور دون وجود خطر الانقلاب الأمني الذي يهدد رؤوس الأموال المستثمرة داخل البلد لكون المستثمر يبعد دائماً عن المغامرة برؤوس أمواله في بلد غير مستقر.

(20) د. بلاسم جميل خلف, الاستثمار الأجنبي بين محددات العولمة وشكلية البيئة الاستثمارية في العراق, جامعة بغداد- كلية الادارة والاقتصاد, سنة 2013, ص.60.



2- الدعوة المباشرة للمستثمرين بالاستثمارات من داخل البلد المضييف من خلال الحملات البريدية المباشرة وبعثات الاستثمار المتخصصة بصناعة معينة أو قطاع محدد أو ندوات اعلامية، لكن الأسلوب الأكثر فائدة هو العروض المحددة والمواجهة لشركات محدودة⁽²¹⁾.

3- ضرورة اصلاح الجهاز الإداري للدولة والذي يعني من فساد بالشكل الذي يضمن تشيريعات جديدة من شأنها القضاء على الروتين وتسهيل عملية الاستثمار سواء لقطاع العام أو الخاص.

4- توضيح الاطر القانونية لعمل القطاع الخاص وبما يعزز دوره في النشاط الاقتصادي.

5- التركيز على الاستثمارات المحلية وبخاصة الحكومية منها بما يؤمن دور فاعل للدولة لتحقيق الاهداف الاجتماعية والاقتصادية كون العراق بلد نفطي وغني بثرواته.

الفرع الثالث: الأغراض السياسية فهي:

1- تحقيق حالة الاستقرار السياسي والأمني هو أهم عنصر لجذب المستثمر إلى العراق.

2- تأمين سلامة انتقال الأشخاص والأموال داخل البلد وعبر الحدود دون عارض يمس سلامتها.

3- تأمين تدفق الطاقة إلى مراكز الاستثمار كالنفط والغاز والكهرباء⁽²²⁾.

المطلب الثاني

أثر الاستثمار الأجنبي على عملية التنمية في العراق

يهدف قانون الاستثمار في العراق رقم (13) لسنة 2006 إلى جذب وتشجيع الاستثمارات في القطاع الخاص العراقي والأجنبي للاستثمار في البلد وحماية حقوق ومتطلبات المستثمرين وعوائدهم وتوسيع الصادرات وتعزيز القرارات التنافسية في الداخل والخارج، كما وأوصى القانون الجديد باتباع ما يدعى (النافذة الواحدة) في تسلیم طلبات الاستثمار والبت فيها.

أما عن مدى امكانية هذا القانون في تحقيق اهدافه فذلك يعتمد على مدى توفر بنية متطورة وهي تشمل كل العوامل السياسية والمادية والاجتماعية حيث ان توافر بنية تحتية بهذا المفهوم وانحسار الفساد المالي إلى جانب قانون الاستثمار يكون عاملًا حاسماً في جذب الاستثمارات⁽²³⁾. وفي هذا الجانب أكدت خطة التنمية الوطنية 2010-2014 على تعزيز دور القطاع الخاص المحلي والأجنبي سواء من حيث حجم الاستثمار المتوقع داخل البلد ومن حيث فرص العمل المتوقع استحداثها، اذ اتسعت الخطة الى توسيع وتنويع الاشطة التي يمكن للقطاع الخاص ان يستثمر فيها وخاصة المشاريع الزراعية المتكاملة والصناعات التحويلية وخاصة ذات الميزة النسبية في العراق وقطاعات نقل الركاب والبضائع والاتصالات وادارة الموانئ والمطارات، اضافةً الى الدعوة الى تعزيز مساهمة القطاع الخاص في ميادين التربية والتعليم والصحة والسكن. وقدرت الخطة الاستثمار المطلوب تأمينه بحوالي (218) ترليون دينار عراقي أي ما يعادل (186) مليار دولار خلال السنوات الخمسة للخطة بيمول (100) مليار دولار منها الموازنة الاتحادية وعلى اساس معدل (30%) سنويًا من اجمالي الموازنة الاتحادية على ان تمول الـ (86) مليار دولار الاخرى من القطاع الخاص والم المحلي والاجنبي بحيث تكون مساهمة القطاعين الحكومي والخاص (53,7%) و (46,3%) على التوالي، وتم توزيع الأولويات الاستثمارية باعطاء قطاعي النفط والكهرباء اسقفيقة متقدمة باعتبار ان النفط هو الممول الأساسي للموارد المالية لاستدامة التنمية على الأقل في المدى المتوسط كما تم اعطاء أولوية متقدمة لقطاعي الصناعة والزراعة⁽²⁴⁾.

وتعتبر الاستثمارات الأجنبية سندًا هاماً للدولة النامية حيث تعوض العجز في المدخرات الوطنية المتاحة للاستثمار، كما أنه تعمل على الحد من مشاكل عبء الديون الخارجية وعمر خدمتها، كما أنها تسهم في حل مشكلة العجز في الموازنات العامة للدول وما يتصل بها من مشاكل اخرى كقصور التمويل الحكومي على الانفاق الاستثماري وارتفاع الاسعار الذي يؤدي الى انخفاض الارباح ومن ثم لضعف الحافز على الاستثمار لافتراضه بزيادة في النفقات وعدم القدرة على المنافسة في سوق السلع والخدمات.

هذا وسجل صافي الاستثمار الأجنبي المباشر عام 2010 تراجعاً بنسبة (16,7%) مقارنةً لسنة 2009، حيث يمثل صافي الاستثمار الأجنبي الفرق بين الاستثمار المباشر للعراق في الخارج والاستثمار المباشر الأجنبي في داخل العراق، أما الاهداف المرجو تحقيقها من الاستثمارات الأجنبية في العراق:

(21) المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، تجربة النرويج للاستثمار، نشرة ضمان الاستثمار، الكويت، الصفة، العدد 73، تشرين الثاني 1993، ص.5.

(22) د. بلاسم جميل خلف، مصدر سابق، ص.61.

(23) تقى عبد سالم العاني، الاستثمار الأجنبي ماله وعليه، المجلة العراقية للعلوم الاقتصادية، المجلد الأول، العدد الثالث، 2003، السنة الأولى، ص.55.

(24) د. نبيل جعفر عبدالرضا، مصدر سابق، ص.113.



- 1- استغلال الموارد المالية والبشرية المتاحة للاستغلال الأمثل.
 - 2- الوفاء بالاحتياجات المحلية بدلاً من الاعتماد على الاستيراد.
 - 3- يوفر الاستثمار الأجنبي المباشر الموارد المالية بالإضافة إلى التكنولوجيا المتقدمة.
 - 4- يساهم في فتح أسواق جديدة عن طريق ربط الانتاج المحلي بحاجة الأسواق الخارجية.
 - 5- تحسين ميزان المدفوعات والحد من تأثير الديون الخارجية وفوائدها.
 - 6- زيادة الامكانيات التصديرية وتعزيز القدرات التنافسية في الأسواق الخارجية.
 - 7- دعم العلاقات الاقتصادية بين العراق والدول المتقدمة، فالاستثمار الأجنبي يشجع الاستثمار المحلي من خلال خلق فرص استثمارية جديدة للشركات المحلية في الصناعات القائدة فضلاً عن ان الاستثمار الأجنبي يحفز الاستثمار المحلي خلال آثار الارتباط الصناعية، شراء المدخلات المحلية وتجهيز الشركات المحلية بالمدخلات الوسيطة، كما أن الاستثمار الأجنبي يوسع فرص النمو من خلال خلق وظائف جديدة وزيادة فرص العمل (في حالة تناسب التكنولوجيا الانتاج مع طبيعة سوق العمل المحلية كما ونوعاً) ويساهم دوراً كبيراً في توسيع الطاقات الانتاجية، ولما كان قطاع النفط هو المتتصدر لكل القطاعات في اجتذاب الاستثمارات وفي التأثير على عملية النمو فإن الاستثمار هو السبيل الأمثل للنهوض بالاقتصاد العراقي، أما المؤشر الأساس لقياس أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر في الاقتصاد المحلي هو نسبة الاستثمار الأجنبي إلى إجمالي تكوين رأس المال الثابت ومساهمة الاستثمار في زيادة تكوين رأس المال الثابت الذي يؤدي إلى زيادة حجم الانتاج المحلي الإجمالي. ولكل يصبح الاستثمار حقيقياً يجب أن يتربّط عليه خلق طاقات انتاجية.
- فضلاً عن أنه سيسهم في تحقيق فائض في الميزان التجاري ويتوقف ذلك على مدى مساهمة تلك الاستثمارات في حدوث زيادة أو توسيع في الطاقات الانتاجية تتعكس في زيادة الصادرات أو تقليل الواردات⁽²⁵⁾.

الخاتمة

أولاً: الاستنتاجات:

- 1- يمثل الاستثمار رافداً مهماً من روافد تحقيق التنمية الاقتصادية اذ يعمل على خلق فرص عمل جديدة وتطوير المهارات الفنية والإدارية للعاملين، كذلك يسعى إلى نقل التكنولوجيا المتقدمة للبلاد المضيفة للاستثمار وايضاً يعمل على تحقيق حالة التوازن في ميزان المدفوعات للدولة المستقبلية للاستثمار.
- 2- ان العمل على خلق مناخ استثماري ملائم يعد حافزاً كبيراً لجذب الاستثمارات الأجنبية ومن ثم يشكل اداة اساسية للدولة المضيفة للاستثمار لتحقيق التنمية الشاملة.
- 3- ان قانون الاستثمار الجديد هو خطوة مهمة من خطوات هيكلية النظام الاقتصادي في العراق ويمثل ايضاً نموذج قانوني يحمل في طياته الكثير من الانجازات الاقتصادية المستقبلية وخاصةً فيما يتعلق بتحفيز حدة البطالة وانقاذ القطاعات الاقتصادية من التدهور الحاصل جراء السياسات السابقة.
- 4- بالرغم من أهمية القانون إلا أنه يواجه معوقات النجاح وخاصةً تلك المعوقات المتمثلة بارتفاع معدلات التضخم، انتشار ظاهرة الفساد المالي والإداري، وضعف القطاع المالي والمصرفي وغيرها من المعوقات الأخرى.

ثانياً: التوصيات:

- 1- يجب على الدولة ان تعمل على زيادة الوعي لدى جميع شرائح المجتمع بمضمون وجدوى الاستثمار وانعكاساته الحقيقة على الواقع الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، أي يمعنى نشر الثقافة الاستثمارية لدى المجتمع.
- 2- العمل على تهيئة المناخ الاستثماري الملائم لجذب الاستثمارات الأجنبية من خلال الابعد ثلاثة الأساسية والمتمثلة بالبعد السياسي والبعد الاقتصادي والبعد القانوني.
- 3- العمل على تنزيل الصعوبات والمعوقات التي تحول دون قيام الاستثمار في العراق وخاصةً المتعلقة بالسياسة النقدية والمالية والعمل على النهوض بواقع الجهاز المصرفي ليساهم في جذب الاستثمارات.

المصادر

أولاً: الكتب.

- 1- باسم جميل خلف، الاستثمار الأجنبي بين محددات العولمة وأشكالية البيئة الاستثمارية في العراق، جامعة بغداد – كلية الادارة والاقتصاد، سنة 2013.
- 2- ظافر طاهر حسان، دور الاستثمار الأجنبي في تفعيل السياسة الخارجية العراقية، مركز الدراسات الدولية، بغداد، بدون سنة طبع.



- 3- عاكاشة محمد عبدالعال, الضمانات القانونية لحماية الاستثمارات الأجنبية, مركز الدراسات العربية الأوروبية, بيروت, ط1, سنة 2010.
- 4- نبيل جعفر عبدالرضا, الاقتصاد العراقي في مرحلة ما بعد السقوط, مؤسسة وارش الشفافية, ط1, 2008.
- ثانياً: الرسائل والأطاريح.
- 5- رواء يونس محمود عبدالله النجار, النظام القانوني للاستثمار الأجنبي (دراسة مقارنة) اطروحة دكتوراه, سنة 2010.
- ثالثاً: البحوث والمجلات.
- 1- احمد سلمان شهيب السعادي, دراسة في قانون الاستثمار رقم (13) لسنة 2006 وسائل تشجيع الاستثمار, مجلة الحقوقى, جامعة المستنصرية, سنة 2010.
- 2- تقى عبد سالم العاني, الاستثمار الأجنبي ماله وعليه, المجلة العراقية للعلوم الاقتصادية, المجلد الأول, العدد الثالث, السنة الأولى, سنة 2003.
- 3- شهاب احمد الفضلي, واقع الاستثمار الأجنبي في العراق, جريدة الصباح, بحث منشور.
- 4- محمد علي ابراهيم العامري, د. نغم حسين نعمة, امكانية استضافة الاستثمار الاجنبي المباشر في العراق, الواقع والطموح, المجلة العراقية للعلوم الادارية, مح4, العدد (15), لسنة 2007.
- 5- نظام شاكر الهاشمي, رؤية في المناخ الاستثماري الجاذب, المجلة العراقية للعلوم الاقتصادية, العدد (8), السنة الثالثة 2005.
- 6- هناء عبدالحسين الطائي, الخصيخصة وعلاقتها بالاستثمار الاجنبي المباشر في الاقتصاد العراقي (ندوة), كلية الادارة والاقتصاد, جامعة بغداد, 2005.
- 7- ياسر المتولي, تشريع قانون الاستثمار المالي كفيل بإنعاش سوق المال في العراق, جريدة الصباح, 2009.
- رابعاً: التشريعات والقوانين.
- 8- قانون الاستثمار العراقي رقم (13) لسنة 2006.